الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الأولى
الجلسة ١٣
الخميس، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد غونزاليس ..... (شيلي)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البنود ٦٤ و ٦٥ و ٦٧ إلى ٨٥ من جدول الأعمال (تابع)

المناقشة العامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أجرينا أمس مناقشة طويلة انتهت قرابة الساعة الثانية بعد الظهر. ولذا فقد تعذر إعطاء الكلمة للبلدان التي طلبتها ممارسة لحق الرد. وإنني أعتذر منها، ولكن من الواضح أنه كان من المستحيل إعطاء الكلمة لها. ووفقا لإجراءاتنا، فإن البيانات التي تلقى ممارسة لحق الرد يُدلى بها في نهاية المناقشة. وإذ ننتقل إلى المرحلة الثانية من عملنا، أعطي الكلمة الآن لممثلي البلدان الراغبين في الكلام ممارسة لحق الرد.

السيد لي كاي - تشيون (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): ردا على البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية في الجلسة الحادية عشرة، أود أن أدلي ببعض الملاحظات، ممارسة لحق الرد، ولتصحيح السجل.

يقع على جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، بوصفها طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التزام قانوني بالامتثال لاتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإطار جنيف المتفق عليه لعام ١٩٩٤ لم يُعف جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من هذا الالتزام بموجب المعاهدة. وبالرغم من أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أقرت في الاتفاق المتفق عليه بأنها لا تزال طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فإنها لم تمتثل لحد الآن امتثالا كاملا لاتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإنه لمن الضروري، لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، لكونها طرفا في معاهدة عدم الانتشار، أن تتقيد بالالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة بتنفيذها الاتفاقات بصورة كاملة ومخلصة.

وقد طالب مجلس الأمن من خلال بيان رئاسي صادر في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، والجمعية العامة للأمم المتحدة وكذلك المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، من خلال اعتمادها لقرارات متصلة بالموضوع كل سنة منذ ١٩٩٥، مرارا وتكرارا جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بأن تمتثل امتثالا تاما لالتزاماتها بموجب المعاهدة وبأن تتعاون تعاونا كاملا مع الوكالة. وفي هذا الصدد، فإن اعتماد القرار دون تصويت في المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في شهر أيلول/سبتمبر بشأن تنفيذ اتفاقات الضمانات في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية يمثل دعوة إجماعية بهذا المعنى من جانب المجتمع الدولي.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

ومن نافلة القول إن جمهورية كوريا لا تزال طرفا معنيا مباشرة بالمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. وأكدت ذلك جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من خلال الموافقة على الإعلان المشترك بين جنوب كوريا وشمالها بشأن جعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية، حيث دخل حيز النفاذ في ١٩٩٢. ونحن نحث بقوة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية على الاستجابة بصورة إيجابية لدعوة المجتمع الدولي من خلال الامتثال التام لالتزاماتها القانونية بوصفها طرفا في كل من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والإعلان المشترك.

السيد كيم سام جونغ (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أرد باقتضاب على الملاحظات التي أدلى بها زميلي من كوريا الجنوبية. فنحن نعتقد أن كوريا الجنوبية ليس لها حق في الحديث عن المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. وهناك سببان لذلك أود أن أبينهما.

السبب الأول، أن المسألة نشأت من التهديد النووي الموجه ضد الشمال والمظلة النووية التي أنشأتها الولايات المتحدة لحماية كوريا الجنوبية. فالكوريون الجنوبيون لا يزالون يهتمون بالتعاون العسكري مع الولايات المتحدة، ويوجهون التهديدات النووية إلى الشمال ويستجدون منحهم مظلة نووية. فطالما استمرت التهديدات النووية وطالما ظلت هناك مظلة نووية في شبه الجزيرة الكورية، فإن تجريدها من الأسلحة النووية لن يتحقق أبدا. ولذا فإننا نعتبر حديث كوريا الجنوبية عن المسألة النووية مجرد نفاق لا أكثر.

وثانيا، ينبغي مناقشة المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية وحسمها بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة. ويدلل على ذلك كون جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة ما برحتا تحتفظان بقنوات ثنائية للمحادثات منذ ١٩٩٣، سواء في نيويورك، أو جنيف أو برلين أو أماكن أخرى. وعليه، فليس هناك من سبب لكي يدس الكوريون الجنوبيون أنوفهم في المسألة النووية.

السيد لي كاي - تشيون (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): يؤسفني أشد الأسف أن أطلب الكلمة مرة أخرى لأتكلم ممارسة لحق الرد. وبما أنني تكلمت لكي تتمكن اللجنة من رسم صورة دقيقة للمسألة ذات الصلة، فإنني سأمتنع عن التكرار. وأود أن أشدد فقط على أن بيان ممثل كوريا الديمقراطية الشعبية كان غير صحيح، ومضللا ومشوها بعض الشيء. فإلى جانب الالتزام الدولي بالامتثال الكامل لاتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فإن الإطار العام ينص بوضوح أيضا على أن

"جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ستستمر في اتخاذ خطوات لتنفيذ الإعلان الجنوبي الشمالي بشأن تجريد شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية".

وتنص الفقرة ١ من المادة الرابعة، على أن

"تظل جمهورية كوريا الديمقراطية طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتسمح بتنفيذ اتفاق ضماناتها بموجب المعاهدة".

السيد العريبي (الجماهيرية العربية الليبية) (تكلم بالعربية): أؤيد ما قاله ممثل الجمهورية العربية السورية ومصر أمس الأول فيما يتعلق بالنص الذي وزعه السيد خوسيه بستاني، المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

يتفق وفد بلدي مع سوريا على أن من اللازم أن يكون السيد بستاني محايدا وموضوعيا؛ وينبغي أن يحترم سيادة الدول الأعضاء وأن يؤكد الجوانب الفنية للمسألة، وفقا لولايته. وينبغي له ألا يتورط في مسائل سياسية. ونحن ضد الكيل بمكيالين والانتقائية بشأن مسائل الأسلحة ونزع السلاح. ونحن لا نعارض اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونمتنع عن إنتاج أي من هذه الأسلحة، وليست لدينا القدرة على إنتاجها، حتى لو كان ذلك للدفاع عن النفس ضد العدوان والاحتلال. إننا معنيون بإيجاد عالم أفضل يمكن للسلام والأمن فيه أن يسودا.

مناقشة موضوعية بشأن مواضيع البنود؛ عرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي والنظر في هذه المشاريع

الرئيس (تكلم بالاسبانية): وفقا لبرنامج عملنا، ستبدأ اللجنة الآن المرحلة الثانية من عملها. وهذه المرحلة مرنة بعض الشيء، كما كانت في السنة الماضية، وفقا للمقرر المتخذ بشأن ترشيد عمل اللجنة. وسنجمع بين مناقشة المواضيع المحددة وعرض جميع مشاريع القرارات أو

النظر فيها، حتى يتوفر وقت كاف لإجراء مشاورات غير رسمية ومناقشات بشأن جميع مشاريع القرارات. وأقترح أن يدرج أعضاء الوفود أسماءهم في قائمة المتكلمين لجلسات بعينها، إن أمكن ذلك، حتى يتسنى لنا تنظيم الجلسات المقبلة.

السيد أنتونوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أوضح السفير سيرغي لافروف، الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، في بيان أدلى به في اللجنة الأولى في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، بجلاء وبإيجاز الأسباب التي دعت هذا الوفد، مع وفدي بيلاروس والصين، إلى صياغة مشروع القرار A/C.1/54/L.1 "المحافظة على المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها". وإذ أعرضه الآن، أود أن أقدم بعض الحجج الإضافية بهدف مساعدة الوفود الأخرى على فهم الأساس المنطقي الذي يستند إليه مشروع القرار والحصول على أكبر قدر ممكن من التأييد له بعد ذلك.

أولا، مشروع القرار لا يتسم بطابع المواجهة. فهو يستند إلى اللغة المستخدمة في المعاهدة نفسها وفي البيانات المشتركة لرئيسي الاتحاد الروسي والولايات المتحدة بشأن الموضوع. وهو لا يستهدف أي بلد ولا يمس مصالح أية جهة. ولمشروع القرار هدف معلن بوضوح وبناء بلا غموض - ألا وهو ضمان المحافظة على المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية وتعزيزها عن طريق الامتثال الدقيق والتام لها.

ثانيا، سيكون من قبيل الوهم اعتبار المحافظة على المعاهدة والامتثال الصارم لها شأنا ثنائيا محضا لا ينبغي التدخل فيه لغير الطرفين. فمنذ ما يتجاوز ربع القرن بالفعل، والمعاهدة تمثل حجر الزاوية للاستقرار الاستراتيجي والأمن الدولي، وتوفر الظروف الملائمة لعملية خفض الأسلحة النووية. وتلك المعاهدة هي التي أوجدت الشروط المسبقة الاستراتيجية والأساسية لإبرام عدد من المعاهدات، بما فيها معاهدة القوات النووية المتوسطة المدى، ومعاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت) ومعاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت الثانية). وعلاوة على ذلك فإن نزع السلاح، الذي كان فكرة مجردة من قبل، اكتسب مكانة هدف عملي ذي أولوية بالنسبة إلى المجتمع الدولي.

إن ما بين كل من نزع السلاح النووي ومستقبل المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية من علاقة مترابطة منطقية عميقة، يهم جميع بلدان العالم، بدون استثناء. ويوفر ذلك لمن يشاركوننا في تقديم مشروع القرار ولنا جميعا الأسباب الوجيهة لأن نثير في الجمعية العامة مسألة الحفاظ على تلك المعاهدة والالتزام الدقيق بها.

ثالثا، من شأن تقويض المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية أو إلغائها أن يجعل من المستحيل الوفاء بكل من معاهدتي ستارت الأولى وستارت الثانية، فضلا عن استمرار عملية تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وأكثر من ذلك، فإن نظام الاتفاقات الدولية للحد من التسلح سوف ينهار بأكمله. كما أن نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ووسائل إيصالها سوف يقوض. ومرة أخرى سوف يتحول نزع السلاح النووي، الذي أصبح مؤخرا ممكنا جدا وحقيقيا، إلى حلم بعيد المنال. إن بلدنا يريد أن يبذل كل ما في وسعه للحيلولة دون حدوث هذه النتيجة التي ترقى إلى مصاف الكارثة.

رابعا، يتبع مشروع القرار الذي تقدمنا به التيار الرئيسي للاتفاقات بين رئيسي روسيا والولايات المتحدة التي تم التوصل إليها في كولونيا في حزيران/يونيه ١٩٩٩ فيما يتعلق بالأسلحة الاستراتيجية الهجومية والدفاعية وزيادة تعزيز الاستقرار. وكما جاء في بيان كولون المشترك، فإنه

> "انطلاقا من الأهمية الأساسية للمعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية بالنسبة إلى إجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، ومن الحاجة إلى الحفاظ على التوازن الاستراتيجي بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي، يؤكد الطرفان مجددا التزامهما بتلك المعاهدة، التي تشكل حجر الزاوية في الاستقرار الاستراتيجي، وبمواصلة الجهود لتعزيز المعاهدة، ولتعزيز صلاحيتها وفعاليتها في المستقبل".

كذلك أعلن رئيسا روسيا والولايات المتحدة أنه:

> "لن يتسنى تعزيز الاستقرار الاستراتيجي إلا إذا كان هناك التزام بالاتفاقات القائمة بين الطرفين بشأن تحديد الأسلحة وتخفيضها".

وينطبق ذلك بالطبع على المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية.

خامسا، من الأفكار الخاطئة أن الطرف الروسي على استعداد لمناقشة مراجعة تلك المعاهدة، ناهيك عن مراجعة الحكم الجوهري فيها، وهو المادة الأولى، التي يتعهد الطرفان بموجبها بعدم نشر منظومات قذائف مضادة للقذائف التسيارية من أجل الدفاع عن أراضي بلديهما، وبعدم توفير قواعد لذلك النوع من الدفاع. فالتخلي عن هذا الالتزام من شأنه أن يجرد المعاهدة من أي معنى.

إن بيان كولون المشترك لا يحتوي على أي اتفاق لمراجعة المعاهدة. ولكي أوضح هذه النقطة تمام الوضوح، أقتبس هنا النص الكامل للفقرة المعنية من البيان:

"ويؤكد الطرفان التزامهما القائم بموجب المادة الثالثة عشرة من المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية، بأن ينظرا في التغييرات الممكنة في الحالة الاستراتيجية التي يكون لها تأثير على المعاهدة، وأن ينظرا، حسب الاقتضاء، في إمكانية تقديم اقتراحات لزيادة تعزيز صلاحية هذه المعاهدة".

وبالتالي لا توجد أية نية هنا غير التأكيد على حكم من أحكام المعاهدة.

سادسا، وافق الطرفان في كولون على بدء مناقشات بشأن معاهدة ستارت الثالثة والمعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية. غير أن فهمنا فيما يتعلق بالأخيرة هو أن ذلك لا يمكن أن يعني سوى المحافظة عليها والامتثال الدقيق لها بغية كفالة الظروف اللازمة للاتفاقات المبرمة في إطار ستارت الثالثة. وكما ذكرت من قبل، فإن تقويض المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية سوف يقضي على كل احتمالات التوصل إلى اتفاقات جديدة بشأن الأسلحة الهجومية الاستراتيجية.

سابعا، إننا بالطبع لا نطلب من الجمعية العامة أن توجه إلى الاتحاد الروسي والولايات المتحدة أية تعليمات بخصوص الحوار الجاري بينهما حاليا. وكل ما نوده نحن ومن يشاركوننا في تقديم مشروع القرار هو أن تؤكد الجمعية العامة أهمية المحافظة على المعاهدة وتعزيزها من خلال الامتثال الدقيق والكامل لها. ونحن على اقتناع بأنه ما من أحد يمكنه التشكيك في هذا الهدف النبيل الذي تم التأكيد عليه مرارا وتكرارا في أكثر الوثائق الدولية أهمية، سواء الثنائية منها أو المتعددة الأطراف. وآخر مثال على ذلك، البيان الصادر عن وزراء خارجية الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، بعد اجتماعهم مع الأمين العام، والذي دعوا فيه

"إلى استمرار الجهود لتعزيز معاهدة حظر القذائف التسيارية وإلى الحفاظ على سلامة تلك المعاهدة وقانونيتها، لكي تظل بمثابة حجر الزاوية في الحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي العالمي والسلم العالمي وفي التشجيع على موالاة تخفيض الأسلحة النووية الاستراتيجية". (S/1999/996، المرفق الأول، الفقرة ٨)

السيد هو جياودي (الصين) (تكلم بالصينية): يشكر الوفد الصيني ممثل الاتحاد الروسي على عرضه مشروع القرار A/C.1/54/L.1 "المحافظة على المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها". وقد استند الوفد الصيني، عندما قرر الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار، إلى موقف الصين الثابت من هذه المسألة. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات على مشروع القرار والمسائل ذات الصلة.

إن المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية هي حجر الزاوية في هيكل صون التوازن الاستراتيجي والاستقرار في العالم اليوم. وقد ساعدت المعاهدة على امتداد السنوات الثلاثين الماضية أو ما يقرب من ذلك، في إيجاد توازن واستقرار نسبيين في القوات بين الدولتين الطرفين، بحدها من تطوير ونشر المنظومات المضادة للقذائف التسيارية بغرض الدفاع عن أراضيهما. وأثناء الحرب الباردة أدت المعاهدة دورا محوريا في الحيلولة دون إفلات زمام سباق التسلح النووي بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي السابق. أما الآن، وفي فترة ما بعد الحرب الباردة، فإن المعاهدة، بكبحها الدولتين الطرفين في مجال المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، تجعل من الممكن قيام الولايات المتحدة والاتحاد الروسي بإجراء تخفيضات ثنائية في الأسلحة النووية، وتوفر الإطار الأمني اللازم للتحرك قدما على جبهة نزع السلاح النووي على نطاق متعدد الأطراف.

وعلى الرغم من أن المعاهدة ثنائية الطابع، فمن المعترف به عالميا أنها تؤدي دورا هاما في صون الاستقرار الاستراتيجي العالمي، ودفع عجلة نزع السلاح النووي، وتعزيز الأمن الدولي. غير أن هذه المعاهدة تواجه حاليا تحديات كبرى ناجمة عن بعض التطورات السلبية الأخيرة في الحالة الدولية. ذلك أن دولة طرفا في هذه المعاهدة، سعيا وراء أمنها المطلق وتفوقها الاستراتيجي، لا تكتفي بالعمل بنشاط على تنفيذ برنامجها الدفاعي الوطني المتعلق بالقذائف، بل تعجل أيضا من بحوثها المشتركة مع حفنة من البلدان الأخرى في مجال استحداث وتطوير منظومات دفاعية من القذائف التعبوية. وهذه الخطوات لا تضرب عرض الحائط بمقاصد المعاهدة وأهدافها، ففحسب، بل إنها تتعارض أيضا تعارضا تاما مع أحكامها الأساسية.

والدافع الحقيقي وراء الطلبات المتكررة الصادرة عن تلك الدولة الطرف بتعديل المعاهدة، هو إزالة الحواجز القانونية بغية إضفاء الصفة الشرعية على تطويرها ونشرها لمنظومات القذائف الدفاعية الوطنية. ومن المؤكد أنه بمجرد إدخال تعديل واحد على المعاهدة، يمكن أن تكون هناك تعديلات أخرى كثيرة في المستقبل نتيجة لما يسمى تغييرات في الحالة، مما يؤدي في النهاية إلى إبطال مفعول المعاهدة، فتصبح حبرا على ورق وموجودة بالاسم فقط. وهذا بطبيعة الحال ينبغي أن يستحث يقظة المجتمع الدولي ويثير قلقه البالغ.

ونحن نعتقد أن مراجعة المعاهدة تحقيقا لأغراض الدفاع الوطني المدعوم بشبكات القذائف سيكون له أثر معاكس واسع النطاق وبعيد الأثر على الصعيد العالمي.

أولا، يمكن أن يكون لهذه الخطوة تأثير سلبي شديد على التوازن الاستراتيجي والاستقرار في العالم. وبما أن المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية كانت، منذ إبرامها، حجر الزاوية لصيانة التوازن الاستراتيجي والاستقرار في العالم، فإن تعديلها سعيا وراء منظومات قذائف دفاعية وطنية من شأنه أن يقوض الاستقرار الاستراتيجي العالمي، ويثير جولة جديدة من سباق التسلح، ويعرض الاستقرار العالمي والإقليمي للخطر.

ولقد دلل تاريخ القرن الماضي على أن أمن بلد واحد يرتبط دائما بأمن البلدان الأخرى. ولا يمكن لأي بلد أن يتمتع بأمن حقيقي إلا عندما يكون ذلك الأمن مبنيا على الأمن المشترك لجميع البلدان. والأساس الذي يقوم عليه الأمن ينبغي أن يكون الثقة المتبادلة بين جميع البلدان ومصالحها المشتركة.

وعندما سعى بلد ما سعيا ناشطا، بما لديه من قدرة اقتصادية ومزايا علمية وتكنولوجية، وراء القذائف الدفاعية، ويلجأ أحيانا كثيرة إلى استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في الشؤون الدولية، فإن هذه التحركات صوب تحقيق تفوق عسكري مطلق ووضع أمنه فوق أمن البلدان الأخرى لن تفيد في تخفيف حدة الحالة الدولية بل على العكس من ذلك، لن تعمل إلا على تقويض التوازن الاستراتيجي والاستقرار على الصعيد العالمي وحرمان جميع البلدان الأخرى من شعورها بالأمان.

وفي عالم يشعر كل بلد فيه بانعدام الأمن، ستتوخى كل البلدان كافة السبل الممكنة لحماية أنفسها، وسيضطلع العامل العسكري بدور أكبر من ذي قبل في العلاقات الدولية ونتيجة ذلك، ستُستعمل موارد مالية ومادية ضخمة في التعزيز العسكري بدلا من تكريسها للتنمية الاقتصادية. وإذا حدث ذلك، فمن يشعر بالأمن، وكيف يمكن للعالم أن يصبح مكانا مستقرا؟

وثانيا، من شأن هذا التحرك أن يعوق عملية نزع السلاح النووي على نحو خطير. وأن توازن القوى النسبي بين الدول الرئيسية في العالم، والاستقرار الاستراتيجي العالمي القائم عليه، يمثلان الشرط المسبق لنزع السلاح النووي. وإذا تبدد هذا التوازن وهذا الاستقرار، فمن شأن عملية نزع السلاح النووي أن تتوقف بل وأن ينعكس مسارها. وقد أوجد الانضباط المتبادل الذي مارسته الدولتان الطرفان في المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية الظروف اللازمة لتخفيض الأسلحة الاستراتيجية الهجومية ووفر بالتالي ضمانا لإحراز مزيد من التقدم في نزع السلاح النووي. وهذه المعاهدة والتقدم المحرز في سلسلة المفاوضات المتعلقة بتخفيض الأسلحة الاستراتيجية (ستارت) أفضيا إلى تمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى، وإبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والتفاهم الذي تم التوصل إليه في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

وبغية تنشيط عملية نزع السلاح النووي، ينبغي للمجتمع الدولي أن يحافظ على هذا الزخم. غير أنه إذا أصر بلد ما إجراء تعديلات كبيرة للمعاهدة بغرض إضفاء

الطابع الشرعي على نشره لمنظومات قذائف مضادة للقذائف التسيارية، حينئذ سينعدم وجود الشرط المسبق لتحقيق الاستقرار الاستراتيجي، وستطرأ تغييرات رئيسية على البيئة الأمنية. وفي ظل هذه الظروف، من يستطيع أن يضمن استمرار تنفيذ المعاهدات القائمة أو الإبقاء على التفاهمات القائمة؟ بل من يستطيع أن يضمن أن المفاوضات التي سنشرع فيها ستمضي بيسر؟

ومع انعدام وجود بيئة دولية تتصف بالسلام والأمن والاستقرار والثقة سيكون نزع السلاح النووي مستحيلا. ومن الواضح أن استحداث وانتشار منظومات القذائف الدفاعية المتطورة سيعرضان للخطر المسعى الدولي لنزع السلاح النووي. وهما لن يعملا إلا على تسميم الأجواء، وتقويض الظروف اللازمة لتحقيق نزع السلاح النووي، ورفع مستوى الخطر المحتمل من قيام سباق تسلح جديد إلى مستوى أعلى.

إن عملية نزع السلاح النووي بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي، متوقفة بالفعل، مع ما يصاحب ذلك من احتمالات غير أكيدة بالنسبة إلى نزع السلاح النووي المتعدد الأطراف. وإزاء هذه الخلفية، نعتقد اعتقادا راسخا بأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يكون أكثر عزما في سعيه لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في الحظر الكامل للأسلحة النووية وتدميرها الشامل. وإذا تم القضاء على الأسلحة النووية، فلن يكون هناك انتشار نووي، ناهيك عن نشر القذائف بعيدة المدى، والتهديدات بالقذائف. وفي التحليل النهائي، فإن بذل جهود أكبر في عملية نزع السلاح، بدلا من اللجوء إلى خلاف ذلك، يمثل نهجا صحيحا إذ كنا نريد تقليص الخطر الذي يتهدد السلام. وفي الحالة الراهنة، يتحتم وقف المحاولات الرامية إلى تعديل وانتهاك المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية، محافظة على سلامتها وفعاليتها. وهذا أمر في غاية الأهمية بالنسبة إلى الحفاظ على الزخم المؤدي إلى تحقيق نزع السلاح النووي ودفع عملية نزع السلاح النووي إلى الأمام.

ثالثا، إن من شأن هذا التحرك أن يعرقل أيضا الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق عدم الانتشار. فنزع السلاح النووي يشكل الشرط المسبق لاحترام الدول غير النووية التزامها بالبقاء غير نووية. وتعديل المعاهدة من شأنه أن يضفي الطابع الشرعي على استحداث ونشر منظومات مضادة للقذائف التسيارية. وإذا نجحت هذه المحاولات، فلن يكون للشرط المسبق لنزع السلاح النووي والأساس الذي يقوم عليه أي وجود بعد الآن. وفي ظل هذه الظروف، من يستطيع أن يضمن عدم نكث البلدان الأخرى وعودها بالبقاء غير نووية؟

إن استعمال بعض الدول العسكرية لأعداد كبيرة من القذائف في كوسوفو يوفر دليلا وافيا على الفعالية العسكرية للقذائف في العالم اليوم. ولا شك في أنه كان أفضل دعاية لهذه الأسلحة. ولذلك نرى أن البلدان التي فاقمت من انتشار القذائف هي بالتحديد تلك البلدان العسكرية التي تدعو بالقول لا بالفعل إلى عدم الانتشار.

وعلاوة على ذلك، ونظرا إلى الترابط القائم بين تكنولوجيات القذائف وتكنولوجيات المنظومات المضادة للقذائف وكونها قابلة للتحويل بصورة متبادلة، فإن العديد من التكنولوجيات المستعملة في المنظومات المضادة للقذائف يمكن تكييفها من أجل استحداث وتحسين القذائف الهجومية. وفي هذا السياق، فإن استحداث منظومات مضادة للقذائف بدلا من ضبط انتشار القذائف لن يعمل إلا على زيادة مخاطر انتشار القذائف، وبالتالي زيادة عدم جدوى نظام مراقبة تكنولوجيات القذائف.

وإذ تأخذ الصين كل ذلك في الاعتبار، فإنها ترى أن المجتمع الدولي مسؤول عن اتخاذ كل ما يلزم من خطوات، بما في ذلك دعوة جميع الدول الأطراف إلى الامتثال الكامل والصارم للمعاهدة بغية الحفاظ على سلامة وفعالية المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية، وصون الاستقرار الاستراتيجي العالمي، وتعزيز نزع السلاح النووي.

ونحن نعتقد أنه من المناسب، ومن الآني، بل ومن الضروري بصفة مطلقة أن تستعرض الجمعية العامة هذه القضية في الدورة الحالية، حيث أنه يجوز لها، بموجب الميثاق، أن تناقش القضايا المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين التي يثيرها أحد أعضاء الأمم المتحدة. ذلك أن أي تعديل للمعاهدة سيقوض الاستقرار والتوازن الاستراتيجيين العالميين، مما يجلب عواقب وخيمة على مساعي نزع السلاح وعدم الانتشار النووين، وبالتالي يعرض أمن المجتمع الدولي بأكمله للخطر. ومشروع القرار المقدم من جانب الاتحاد الروسي بشأن الدفاع عن المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية، والامتثال لها، يهدف إلى تعزيز وصون السلم والأمن الدوليين.

ولهذا، فإن من حق الجمعية العامة ومن واجبها على حد سواء أن تناقش هذه القضية الهامة. والصين، بوصفها مشتركة في تقديم مشروع القرار، ستبذل قصارى جهدها، مع البلدان الأخرى، سعيا وراء اعتماده أثناء الدورة الحالية، وتعزيزا لأهداف نزع السلاح النووي.

السيدة آرسي دي جانيت (المكسيك) (تكلمت بالاسبانية): يشرفني أن أعرض، نيابة عن السيد ماجد عبد العزيز، رئيس هيئة نزع السلاح لدورة عام ١٩٩٩، ومقدمي مشروع القرار الآخرين، وهم من الناحية التقليدية أعضاء مكتبها، مشروع القرار A/C.1/54/L.3، "تقرير هيئة نزع السلاح".

إن مشروع القرار هذا هو نتيجة المشاورات بين أعضاء هيئة نزع السلاح. وقد وضع على نهج مشاريع القرارات التي اعتمدت في السنوات الماضية بشأن نفس البند، مع تغييرات تعكس الظروف الحالية. وأود أن أشير إلى بعض الفقرات التي تتضمن هذه التغييرات.

جرى استكمال الفقرة الثانية من الديباجة بإشارة إلى القرار ٧٩/٥٣ ألف، المتخذ في العام الماضي. وتتضمن الفقرة الرابعة الجديدة من الديباجة إشارة إلى المقرر ٤٩٢/٥٢ الذي اعتمد في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨.

وبعد ثلاث سنوات من المداولات، اعتمدت الهيئة بتوافق الآراء نصا بشأن بندين: "إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية" و "مبادئ توجيهية بشأن تحديد/الحد من الأسلحة ونزع السلاح، مع التأكيد بصفة خاصة على توطيد السلام في إطار قرار الجمعية العامة ٤٥/٥١ نون المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦". ويجري الاعتراف في الفقرة ٢ من المنطوق بالنجاح الذي أحرزته هيئة نزع السلاح.

وفي نفس الوقت، لم تتمكن الهيئة من تسوية الخلافات الموجودة بشأن عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح. ورغم أهمية هذه القضية، وتمديد فترة مناقشتها ثلاثة أشهر، فقد ظلت دون حسم من جانبنا على الأقل. ويجري الاعتراف بذلك في الفقرة ٣ من المنطوق.

وقد اختتمت هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية عام ١٩٩٩ النظر في البنود الثلاثة المدرجة في جدول أعمالها. وبموجب المقرر المتخذ في إطار ترشيد أعمال هيئة نزع السلاح، سيكون لديها بندان في جدول أعمالها في دورتها المستأنفة في عام ٢٠٠٠: أحدهما بشأن نزع السلاح النووي، والثاني بشأن مسائل نزع السلاح الأخرى. وكما جرت العادة، ستواصل هيئة نزع السلاح النظر في هذه المسألة في دورتها التنظيمية في بداية كانون الأول/ديسمبر القادم. وتلبية لطلب رئيس هيئة نزع السلاح، فضلا عن أعضاء المكتب الآخرين، تقرر أن تجرى مشاورات غير رسمية حول هذه النقطة. وأنا أعتزم أن استمر في عملية التشاور مع أكبر عدد ممكن من الوفود، وأن أقدم النتائج في اجتماع مفتوح يعقد قبل الدورة التنظيمية. ونتيجة لذلك، فإن محتويات الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة ٧ من المنطوق ستضاف في وقت لاحق.

وكما تعلم اللجنة، اجتمعت هيئة نزع السلاح لمدة ثلاثة أسابيع ويوم واحد، وفي الماضي، سبب هذا اليوم الإضافي بعض الصعوبات لبعض الوفود المشتركة في أعمال مؤتمر نزع السلاح. وقد نص المقرر ٤٩٢/٥٢، الذي اعتمدته الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الأولى، على ألا تتجاوز الدورات الموضوعية التي تعقدها هيئة نزع السلاح ثلاثة أسابيع. وسيطبق هذا المقرر ابتداء من عام ٢٠٠٠. ومع ذلك، استغرقت الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٩ ثلاثة أسابيع وسار كل شيء على ما يرام. وتعكس الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار هذا الواقع الجديد. فبمقتضى هذه الفقرة ستطلب الجمعية العامة إلى هيئة نزع السلاح أن تجتمع لمدة لا تتعدى ثلاثة أسابيع خلال عام ٢٠٠٠، وفقا للمقرر ٤٩٢/٥٢.

أما بقية مشروع القرار فيشابه مشاريع القرارات التي اعتمدت في السنوات السابقة.

ونأمل في أن يحظى مشروع القرار A/C.1/54/L.3، بالتغييرات والإضافات الضئيلة التي أدخلت عليه، بدعم الوفود بتوافق الآراء الذي حظيت به مشاريع القرارات المماثلة في الماضي.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أود أن أذكر الوفود بأن يوم غد هو آخر يوم لتقديم مشاريع القرارات. وهذا موعد أخير لن يرجأ أو يؤجل.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٠٥.